

19/12/2023

من وزيرة المالية  
إلى

N° 1455

**الموضوع:** حول المعلوم المهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات  
الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية  
**المرجع:** مكتوبك الوارد علينا بتاريخ 23 أكتوبر 2023

تبعاً لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدت بمقتضاه أن نشاط شركتك الأساسي يتمثل في تعليب المأكولات الجاهزة حيث يقع طبخها من قبل الحرفاء و يتم شراء العلب جاهزة من المزودين وطلبت بعض التوضيحات حول مدى خضوع نشاطك للمعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية، يشرفني إعلامك أنه طبقاً للتشريع الجاري به العمل يوظف المعلوم المهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية بنسبة 1% على المنتجات الموردة والمصنوعة محلياً والمدرجة بالقائمة المحددة بالأمر عدد 634 لسنة 2000 المؤرخ في 13 مارس 2000 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة.

وبالتالي وباعتبار أن عملية التعليب للمواد الغذائية تعتبر إسداء خدمة فإنك لا تخضعين للمعلوم المذكور.

والسلام  
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام  
تكريمها والتشجيع الجبالي  
يحيى الطمحي